الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب
الجامعة الوطنية لموظفي التعليم
المكتب الإقليمي
- تيزنيت -

مذكرة

إلى السيد
المدير الإقليمي لوزارة التربية الوطنية بتيزنيت

بشأن التدبير الإداري
للعمليات المرتبطة بتنظيم امتحانات الباكالوريا
- دورة 2016 –

الجامعة الوطنية لموظفي التعليم – رقم 471، شارع عقبة بن نافع (طريق كلميم)، تيزنيت
Fnfe.tiznit@gmail.com 05.28.60.04.57 06.62.73.34.28

تقديـم

يأتي تقديم هذه المذكرة، في سياق تفعيل الوظيفة الاقتراحية للجامعة الوطنية لموظفي التعليم كنقابة مواطنة، تدرك دورها كشريك يفرض عليه موقعه الإسهام الإيجابي في التدبير، وفق ما تنص عليه المقاربة التشاركية مع قطاع التربية الوطنية مجاليا.

وتروم هذه المذكرة التي تتقدم بها الجامعة الوطنية لموظفي التعليم بتزنيت، المساهمة في تجويد تدبير امتحانات الباكالوريا إلى جانب كل المتدخلين في العملية، وعيا منها بأخطاء وهفوات شابت هذه العملية في المواسم الدراسية السالفة، مما يفسد جو الثقة بين الموظفين داخل المؤسسة الواحدة من جهة، ويكرس من جهة أخرى سوء التفاهم في علاقتهم بالإدارة، وهو ما يفرض ضرورة تصحيحها وتفادي تكرارها لاحقا، ويكون له الأثر الإيجابي على تدبير هذا الاستحقاق الأساس.

وقد اعتمدنا في صياغة مذكرتنا على تجميع ملاحظات وشكايات وشهادات مباشرة لمراقبين بمختلف المؤسسات التعليمية على صعيد المديرية على امتداد سنوات فارطة، عملنا على صياغتها بشكل واضح، وحاولنا تقديم اقتراحات عملية من شأنها أن تسهمَ في تجاوز هذه الهفوات، التي قد تتحول إلى مصدر حيف وتمييز بين المراقبين، وتدرأ كل ما من شأنه أن يخل بقيم المساواة وتكافؤ الفرص في التكليف بمهام، ويؤثر بشكل مباشر في نفسية المراقب وأدائه.

واللهَ نسأل أن نوفق في مسعانا هذا، وأن يكون هذا العمل إسهاما في البناء التراكمي الذي راكمته المديرية الإقليمية في تدبير هذا الاستحقاق الوطني، بما يحقق مصلحة كل الأطراف المعنية من أطر وأطقم تربوية ومتعلمين.

تشخيص

مراقبة الامتحانات الإشهادية للباكالوريا عملية تتداخل فيها الصلاحيات وتتضارب، ويعاني تدبيرها من فراغ تشريعي مهول (على الأقل ما يرتبط بالمذكرات الوزارية)، مما جعلها مفتوحة أمام مجموعة من الممارسات من قِبَل بعض الأطراف في الإدارة تجاه الأساتذة/المراقبين، وبصيغ متحايلة أحيانا، ما يجعلها عصية على المحاسبة والمراقبة. ومن أهم القضايا الأكثر إثارة فيها:

- عدم تحديد معيار لإعطاء الأولوية حين الجمع بين المراقبة والتصحيح.
- غياب الوضوح والشفافية، وانتفاء مسوغات موضوعية مقنعة لمجموعة من إجراءات مرتبطة بعملية مراقبة الامتحانات بما يسهم في إذكاء شعلة الغبن في النفوس، ومن أهمها:

❖ استمرار حالات برمجة مراقبين لمدة يوم كامل صباحه ومسائه، خاصة حين تزامنها مع اشتداد الحرارة وصيام رمضان.

❖ استمرار حالات الإعفاء غير المبرر وغير المعلن لمجموعة من الأساتذة من الحراسة بما يعد ضربا من المحسوبية.

❖ غياب معايير معتمدة في تحديد قائمة المراقبين الرسميين ليوم كامل، في الوقت الذي يتم فيه التلاعب بقائمة المراقبين الاحتياطيين، بجعلها حكرا على أفراد بعينهم، والاتفاق معهم على عدم الالتحاق بالمؤسسة إلا بعد الانتهاء من المناداة على كافة المراقبين وقبيل إغلاق باب المؤسسة، بما يجعلهم في قائمة الاحتياط وجوبا.

❖ استمرار الغموض الذي يلف عملية اعتماد مراقبين بصفة الاحتياط، وعدم إشهار حالات الغياب والتأخر في سبورة بقاعة الأساتذة يطلع عليها عموم المراقبين، وهو ما فتح المجال أمام تكرار نفس الأسماء في قائمة الاحتياط، واعتماد مراقبين غائبين واستثناء الإناث غالبا من الاحتياط.

❖ عدم خضوع كل مؤسسات الدائرة للتناوب على المراقبة بمؤسسات المدينة، حيث يتم الضغط على مؤسسة أو مؤسستين فقط، واستمرار إعفاء أسماء بعينها، بما يضرب مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص.

❖ غياب تكافؤ الفرص بين أستاذات وأساتذة المؤسسة الواحدة، حيث يتم اعتماد بعض الأساتذة كمراقبين رسميين منذ التحاقهم بالمؤسسات التي يعملون بها حاليا، لما يناهز عشر سنوات أو أكثر في مراقبة الامتحان العادي والاستدراكي والجهوي، وعمليات التصحيح، بالإضافة إلى امتحانات ولوج مراكز التكوين، والامتحانات المهنية.

❖ التداخل بين اختصاصات كل من رئيس المركز والملاحظ والمراقب داخل القاعة، حيث أقدم الملاحظ ورئيس المركز في إحدى المؤسسات على إخراج وسائل غش من ملابس تلاميذ، وقاما بإخراجهم بعد ذلك إلى ساحة المؤسسة ثم إرجاعهم إلى القسم بعد ربع ساعة تقريبا.

❖ التفاوت الواضح في عدد ساعات المراقبة المثبتة في الاستدعاء، من مراقب إلى آخر، داخل نفس المؤسسة، حيث وُجِدت بعض الحالات من المراقبين، اعتمدوا في دورة الجهوي فقط لساعتين، بينما آخرون أُعتمدوا في الدورتين العادية والاستدراكية لكل من الوطني والجهوي، بمعنى:

✓ 12 ساعة (الجهوي العادي) + 12 ساعة (الوطني العادي) = 24 ساعة.

✓ ساعتين (الجهوي الاستدراكي) + ساعتين (الجهوي الاستدراكي) = 4 ساعات.

أي ما مجموعه 28 ساعة.

مقترحات

ولتدارك الهفوات المذكورة، نرى أن تبقى الإدارة على مسافة من العملية بما يجعل إجراءاتها موضوعية وواضحة وشفافة ونزيهة وبعيدة عن كل الممارسات التي قد تشتم منها رائحة المحسوبية والمحاباة، وبما يؤهل كل المتدخلين لإنجاز راق يتحلى بالإيجابية والفاعلية والتشاركية، بمنأى عن التنازع. لكل ذلك، نقترح عليكم ما يلي:

- ✓ إنهاء حالات برمجة مراقب واحد لمدة يوم كامل بصباحه ومسائه، خاصة مع قساوة ظروف العمل واشتداد الحرارة وتزامن الامتحان مع شهر رمضان الأبرك، والاكتفاء فقط بنصف يوم واحد بما يمَكن من رفع مردودية المراقبين وفاعليتهم.
- ✓ إنهاء حالة الإعفاء غير المبرر من المراقبة.
- ✓ إلغاء حالة التأخر بإغلاق باب المؤسسة مع بداية أول حصة، ليعتبر كل من لم يلتحق من المراقبين متغيبا كما الشأن بالنسبة للتلاميذ، وتلغى إلغاء كليا حالة التأخر، إذ يجب أن لا يسمح لمن تأخر عن الموعد بولوج المؤسسة.
- ✓ إشهار قائمة المراقبين الرسميين المعتمدين، في سبورةٍ بقاعات الأساتذة، في بداية كل فترة صباحية ومسائية، وقبل ولوج المراقبين لقاعات الأساتذة، بهدف القطع مع الاعتماد العفوي للمراقبين الحاضرين في تلك اللحظة، وإغفال كل من غاب عن أنظار رئيس مركز الامتحان في تلك اللحظة، وذلك وفق الجدول التالي :

رقم القاعة	اسم المراقب الأول	اسم المراقب الثاني	المتغيب منهم

- ✓ إشهار لائحة المراقبين الاحتياطيين بعدها مباشرة مرتبين، حتى يبقى الاحتياط إجراء عاديا يخضع اعتماده لمعايير موضوعية وواضحة، وليس امتيازا، وحتى تخضع عملية المناداة على المراقبين الاحتياطيين لترتيب معلوم مسبقا لدى العموم، مشهَر في قائمة وفق الجدول التالي:

ر. ت. للاحتياط	اسم المراقب الاحتياطي	المتغيب منهم

- ✓ اعتماد عدد ساعات العمل المحددة في جدول حصص كل مراقب على امتداد الموسم الدراسي معيارا مرجعيا للتخفيف عنه من عدد ساعات المراقبة والتصحيح، مثال: أستاذ يعمل 20 ساعة في الأسبوع طيلة السنة، في حين يعمل أحد زملائه بنفس المؤسسة 10 ساعات فقط، مراقبة امتحانات الباكالوريا يتم اعتماد الأول مراقبا رسميا، في الوقت الذي يتم فيه إعفاء الثاني من المراقبة في كلتا الدورتين دون إشهار ذلك للعموم، أو اعتماده في الجهوي دون العادية والاستدراكية من الامتحان الوطني.
- ✓ تجنب فتح الأظرفة الداخلية المتضمنة لأوراق الامتحان خارج قاعة الامتحان.
- ✓ الاستغناء التام عن اعتماد مراقبين بالمدينة من باقي المناطق، لكونه يتم من جهة على حساب توسيع قاعدة الأساتذة المعفيين من المراقبة داخل المدينة بدون مبررات موضوعية معلومة، ومن جهة ثانية لانتفاء مبدأ المساواة في إعماله، وذلك لاقتصاره على أساتذة مؤسسات بعينها.

تيزنيت في 27 ماي 2016

الجامعة الوطنية لموظفي التعليم – رقم 471، شارع عقبة بن نافع (طريق كلميم)، تيزنيت
Fnfe.tiznit@gmail.com 05.28.60.04.57 06.62.73.34.28